رفعته إلى المجلس بصفة الاستعجال

«المرافق»: تعديل قانون انتخابات «البلدي»

- فهاد: الحكومة استجابت لمطالب اللجنة وقدمت تعديلًا على القانون مكوناً من 4 مواد
- اعتماد الجداول الانتخابية الحالية وتعيين 6 أعضاء بشرط المؤهل الجامعي

اجتماع لجنة المرافق العامة (تصوير: صالح محمد)

وافقت لجنة المرافق العامة خلال اجتماعها امس على مشروع قانون تعديل القانون رقم 33 لسنة 2016 بشأن انتخابات المجلس البلدي ورفعته إلى مجلس الأمة بصفة الاستعجال.

وقال رئيس اللجنة النائب عبد الله فهاد في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة إن الحكومة استجابت لمطالب اللجنة وقدمت تعديلا على القانون مكون من ٤ مواد وناقشتها اللجنة بحضور وزير البلدية وبعض القياديين وممثلين عن إدارة شؤون الانتخابات.

المرسوم الخاص بتحديد الدوائر يجب أن يكون قائمًا على العدالة وعدم المحاباة

حذرنا الحكومة من أي التفاف على الإرادة الشعبية فيما يخص الانتخابات البلدية

وأوضح أن المادة الأولى من التعديل المقدم هو أن يتم اعتماد الجداول الانتخابية الموجودة حاليًا، فيما تشير المادة الثانية إلى تعيين ٦ أعضاء في المجلس البلدي بشرط حصولهم على مؤهل جامعي، وأن يكون لكل ناخب صوت واحد في اختيار ممثله في (البلدي).

وبين أن هناك تعديلاً يقضي بتمديد عمل اللجنة المؤقتة التي تقوم بأعمال المجلس لحين انتخاب مجلس بلدي جديد أو لمدة ٤ أشهر كحد اقصى، مشددًا على عدم قبول (المرافق) بتمديد عمل اللجنة المؤقتة بالبلدي خاصة واننا مقبلون على العطلة الصيفية وشهر رمضان المبارك.

وقال فهاد إن اللجنة حملت وزير البلدية المسؤولية بان المرسوم الخاص بتحديد الدوائر يجب أن يكون قائمًا على العدالة وعدم المحاباة لأي مكون من المكونات الموجودة حتى لا نخلق صراعًا شعبيًا من خلال هذه الدوائر التي تحدد من خلال مرسوم. وأضاف "سبق أن حذرنا الحكومة من أي التفاف على الإرادة الشعبية فيما يخص انتخابات المجلس البلدي"، معتبرًا انه بعد حل المجلس البلدي واستقالة أعضائه المعينين كان البطء والتأخير من الحكومة والتعذر باستقالتها.

وتمنى فهاد على الحكومة الاستعجال بإجراء انتخابات المجلس البلدي وتحمل مسؤولياتها في هذا الجانب.

- سيكون لكل ناخب صوت واحد في اختيار ممثله بالمجلس البلدي
- تمديد عمل اللجنة المؤقتة التي تقوم بأعمال المجلس لمدة 4 أشهر كحد أقصى

الغانم استقبل نظيرية البحريني والقطري المشاركين باجتماع رؤساء المجالس التشريعية

الغانم مستقبلاً الملا

وصل رئيس مجلس النواب في مملكة البحرين الشقيقة احمد الملا والوفد المرافق له الى البلاد امس للمشاركة في الاجتماع الحادي عشر لرؤساء المجالس التشريعية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية حيث كان في مقدمة مستقبليه رئيس مجلس الامة مرزوق علي الغانم.

كما كان في استقباله رئيس بعثة الشرف المرافقة النائب راكان النصف وامين عام مجلس الامة علام الكندري وسفير مملكة البحرين لدى الكويت الشيخ خليفة بن حمد آل خليفة

كما وصل رئيس مجلس الشورى في قطر الشقيقة أحمد بن عبد الله آل محمود والوفد المرافق له إلى البلاد امس للمشاركة في الاجتماع حيث كان في مقدمة مستقبليه رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم.

كما كان في استقباله رئيس بعثة الشرف المرافقة النائب صلاح خورشيد والأمين العام لمجلس الأمة علام الكندري والقائم بأعمال السفارة القطرية لدى الكويت علي المري.

كما وصل رئيس البرلمان العربي الدكتور مشعل السلمي الى البلاد امس لحضور الاجتماع وكان في استقبال السلمي على ارض المطار نائب رئيس مجلس الامة عيسى الكندري.

ومن المقرر ان تنطلق اعمال الاجتماع اليوم تحت رعاية وحضور صاحب السمو امير البلاد الشيخ صباح الاحمد.

... ومستقبلاً رئيس مجلس الشورى القطري

أقترح تعديلًا على قانون «الكويتية» لتحقيق العدالة والمساواة بين جميع موظفيها

الدمخي: بدء استقبال شكاوى لجنة حقوق الإنسان من خلال الإيميل الإلكتروني

أعلن رئيس لجنة حقوق الإنسان النائب د. عادل الدمخي عن بدء اللجنة في استقبال الشكاوى من خلال إيميل اللجنة الإلكتروني، لافتا إلى أن هذه الخطوة من شأنها التسهيل على الجميع التواصل مع اللجنة لإيصال صوتهم.

وبين الدمخي في تصريح صحافي أن البدء في استقبال الشكاوى من خلال الإيميل سوف يسهل عملية الاستقبال من أصحابها.

واوضح انه يفترض بالشكاوى المقدمة أن تشمل جميع البيانات الرسمية لصاحبها من رقم مدني وعنوان سكن وغيرهما بالإضافة إلى جميع المستندات والإثباتات التي تدعم الشكوى المقدمة.

وذكر أن الإيميل الذي سوف تستقبل من خلاله اللجنة الشكاوى هو human.rightss@kna.kw ، مؤكدا أن اللجنة سوف تتعامل مع جميع الشكاوى التي ترد على هذا الإيميل بالشكل الرسمي وستقوم بالإجراءات المتبعة في اللجنة حياله.(

ومن ناحية اخرى أعلن النائب د.عادل الدمخي تقديمه اقتراحًا بقانون بتعديل المادة (8 مكررًا) من القانون رقم (6) لسنة 2008 في شان تحويل مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية إلى شركة مساهمة.

وجاءت مواد الاقتراح بقانون كما يأتي:

"المادة الأولى"

يستبدل بنص المادة (8 مكررًا) من القانون رقم (6) لسنة 2008 المشار إليه النص التالي:

يعاد فتح الباب لجميع الموظفين الحاليين لشركة الخطوط الجوية الكويتية والشركات التابعة لها لإبداء رغباتهم في البقاء في الشركة أو الانتقال إلى العمل بالقطاع الحكومي مع احتفاظهم بجميع المزايا التي نص عليها القانون رقم (6) لسنة 2008 المشار إليه أيًا كان تاريخ تعيينهم).

"المادة الثانية"

يلغى كل حكم يعارض احكام هذا القانون

"المادة الثالثة"

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، وينشر في الجريدة الرسمية.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على الآتي:

تنص المادة (8 مكررًا) من القانون رقم (6) لسنة 2008 على أن:

لا تسري أحكام هذا القانون على من تم تعيينهم بعد صدور المرسوم بالقانون رقم 22 لسنة 2012 ويكون موعد تقديم رغبات العاملين في مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية والشركات التابعة لها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية) والتي حجبت المزايا التي كان يتمتع بها الموظفون قبل التعديل بموجب المادة (8) من ذات القانون والتي كانت تنص على أن:

يسمح لموظفي الشركات التابعة لمؤسسة الخطوط الجوية الكويتية في حال رغبتهم في ترك الخدمة بالشركة خلال فترة التحويل بالاختيار بين المزايا المقررة لهم وفقًا للأنظمة المطبقة عليهم والمزايا الممنوحة لموظفي المؤسسة وفقًا للمواد السابقة).

إن المادة (8 مكررًا) يشوبها العوار والتمييز بين الموظفين بغير سند صحيح وتفرق بينهم وفق تاريخ التعيين قبل أو بعد إقرار المرسوم بقانون رقم 22 لسنة 2012، فتمنح مزايا للمعينين قبل هذا القانون وتمنعها عمن تم تعيينهم في تاريخ لاحق على صدوره، وهو ما يجافي المنطق والأصول المسلمة في الفقه القانوني التي تفترض أن القاعدة القانونية عامة ومجردة ولذا فمن المفترض أن تنطبق على الكافة دون تمييز.

ومن هذا المنطلق وإعمالاً لمبادئ العدالة وتحقيقًا للمساواة بين الموظفين كافة على حد سواء فإننا نقترح تعديل نص المادة (8 مكررًا) من القانون السالف البيان ليتم استبدال الآتي بها:

يعاد فتح الباب لجميع الموظفين الحاليين لشركة الخطوط الجوية الكويتية والشركات التابعة لها لإبداء رغباتهم في البقاء في الشركة أو الانتقال إلى العمل بالقطاع الحكومي مع احتفاظهم بجميع المزايا التي نص عليها القانون رقم (6) لسنة 2008 المشار إليه أيا كان تاريخ تعيينهم.

عادل الدمخي

مطالبا بتطبيق القانون على الجميع لمنع التطاول على المال العام

المطيري يطالب بلجنة تحقيق بشأن التعاقد مع شركة «متعثرة» لتنفيذ «الشدادية»

ماجد المطيري

أعلن النائب ماجد المطيري عزمه التقدم بطلب لتشكيل لجنة تحقيق برلمانية في شان التعاقد مع إحدى الشركات لتنفيذ البنية التحتية لمشروع مدينة الشدادية لافتًا إلى أن وزارة الأشغال عاقبت تلك الشركة بإلغاء التعامل معها لمدة عام.

وطالب المطيري في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة بتطبيق القانون على الجميع لمنع التطاول على المال العام مشيرًا إلى أن هيئة الصناعة صرفت دفعات مالية كبيرة للشركة رغم عدم التزامها بالعقد.

وأضاف انه سبق أن تقدم بأسئلة برلمانية إلى وزير التجارة والصناعة خالد الروضان بشأن عدم التزام إحدى الشركات بالعقود المبرمة مع هيئة الصناعة بشأن تصميم وتنفيذ وإنجاز وصيانة البنية التحتية لمشروع مدينة الشدادية.

وبين أن سؤاله عن هذا المشروع الذي بلغت قيمته أكثر من ٨٤ مليون دينار للاستفسار عن المراحل التي تم إنجازها ومدى صحة تعثر المقاول في مشروعي الوفرة والمدع التابعين لوزارة الأشغال.

وأكد أن هذه التصرفات من قبل هيئة الصناعة بها مخالفة وتعدٍ على المال العام لافتًا إلى عدم تسليم المشروع حتى الآن رغم أن تقارير ديوان المحاسبة أكدت وجود مخالفات جسيمة في هذا المشروع.

استغربت الرسالة التي نشرت في وسائل التواصل باتهام أحد موظفيها بعرقلة عمل جهة معينة

امانة مجلس الأمة: الحصول على التصاريح الإعلامية تتم وفق ضوابط وشروط

- ليس من المعقول إعطاء تراخيص للصحف الالكترونية كافة والبالغ عددها نحو الـ 200 صحيفة
- إدارة الإعلام وتلفزيون المجلس يوفران المواد الإعلامية اولاً بأول إلى وسائل الإعلام التقليدية والالكترونية
- نرحب بأي رغبة لاتخاذ الإجراءات القانونية عبر القنوات الدستورية والقانونية كما ادعت الرسالة

استغربت الأمانة العامة لمجلس الأمة الرسالة التي نشرت في وسائل التواصل الاجتماعي وتهاجم من خلالها احد موظفي الأمانة العامة لمجلس الأمة واتهامه بعرقلة عمل هذه الجهة (صاحبة الشكوى).

وأضافت الأمانة في بيان صحافي أن هذه الرسالة نشرت في وسائل التواصل الاجتماعي خلال العطلة الرسمية ولم يقم كاتبوها بالتواصل الرسمي مع الأمانة العامة لمجلس الأمة بحسب الطرق القانونية المتبعة.

وأشار البيان إلى أن السيد المحترم مسلط السبيعي الذي هاجمته الرسالة ليس موظفا في إدارة مكتب رئيس مجلس الأمة وإنما هو رئيس قسم التصوير بإدارة الإعلام في الأمانة العامة ومن الأشخاص المشهود لهم بالكفاءة المهنية.

وأوضح أن شروط الحصول على التصاريح الإعلامية الخاصة بتغطية أنشطة وفعاليات مجلس الأمة تتم وفق الضوابط والشروط المعدة لهذا الغرض ويمكن الحصول عليها من خلال التواصل مباشرة مع الإدارة المعنية بهذا الأمر وهي إدارة الإعلام.

وقالت الأمانة العامة في بيانها إنه ليس من المعقول إعطاء تراخيص للصحف الالكترونية كافة البالغ عددها نحو 200 وإن تغطية أي حدث برلماني تتم عبر الوسائل الرسمية كما أن إدارة الإعلام وتلفزيون المجلس التابعين للأمانة العامة يوفران المواد الإعلامية الخاصة بالأمانة وأنشطة المجلس اولاً بأول إلى وسائل الإعلام التقليدية والالكترونية كافة.

ورحبت الأمانة العامة بأي رغبة لاتخاذ الإجراءات القانونية عبر القنوات الدستورية والقانونية كما ادعت الرسالة التي نشرت في وسائل التواصل الاجتماعي، لافتة إلى أنها تحتفظ بحق الرد القانوني تجاه أي إساءة توجه لموظفيها أو نشر معلومات غير صحيحة ومغلوطة.